الأمم المتحدة A

Distr.
GENERAL

A/53/332
3 September 1998
ARABIC
ORIGINAL: ARABIC/ENGLISH

الجمعية العامة

الدورة الثالثة والخمسون
البند ١٤٩ (ج) من جدول الأعمال

عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي: مشروع مبادئ توجيهية للمفاوضات الدولية

مشروع مبادئ توجيهية للمفاوضات الدولية

تقرير الأمين العام

المحتويات

الصفحة

أولا - مقدمة ٢

ثانيا - التعليقات والمقترحات الواردة من الدول ٢

الجماهيرية العربية الليبية ٢

قطـــر ٢

قيرغيزستان ٣

منغوليا ٤

98-26056 300998 300998

أولا - مقدمـــة

١ - أعد هذا التقرير عملا بالفقرة ٥ من قرار الجمعية العامة ١٥٥/٥٢ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧ المعنون "مشروع مبادئ توجيهية للمفاوضات الدولية"، الذي طلبت فيه الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يحيل التعليقات والمقترحات المتعلقة بمشروع مبادئ توجيهية للمفاوضات الدولية الوارد في الوثيقة A/52/141.

٢ - وقد وجّه الأمين العام انتباه الدول كافة، بمذكرة شفوية مؤرخة ٦ شباط/فبراير ١٩٩٨، إلى قرار الجمعية العامة ١٥٥/٥٢ ودعاها إلى أن تقدم، عملا بالفقرة ٤ من القرار وبحلول ١ آب/أغسطس ١٩٩٨، أية تعليقات ومقترحات قد تراها مناسبة.

٣ - وفي ٣ آب/أغسطس ١٩٩٨، كانت قد وردت من حكومات الجماهيرية العربية الليبية، وقطر، وقيرغيزستان، ومنغوليا معلومات على سبيل الاستجابة للمذكرة السالفة الذكر.

ثانيا - التعليقات والمقترحات الواردة من الدول

الجماهيرية العربية الليبية

[الأصـــل: بالعربيـــــة]
[١٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨]

١ - نود الإفادة بأن الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية تعتبر مشروع المبادئ التوجيهية للمفاوضات الدولية منسجما مع المبادئ العامة للقانون الدولي، ولا سيما اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات، ومن شأنه ضمان الحقوق المشروعة للدول الصغيرة خلال التفاوض سواء على المستوى الثنائي أو الجماعي.

٢ - وعليه، فإن الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية تؤيد إقرار واعتماد مشروع المبادئ التوجيهية المذكور، التي من شأنها دعم وتطوير قواعد القانون الدولي.

قطـــر

[الأصـــل: بالعربيـــــة]
[١٣ نيسان/أبريل ١٩٩٨]

١ - ينبغي نبذ فكرة اللجوء إلى القوة والعمل على اللجوء إلى التفاوض لفض المنازعات في العلاقات الدولية. ولن يكون هذا التفاوض عادلا إلا إذا التزم مبدأ احترام المساواة في السيادة للدول كافة.

٢ - إن إجراء المفاوضات الدولية لم يحظ بدراسة وتدوين شاملين من قبل المؤسسات العلمية والمهنية كما هو الحال في مجالات العلاقات الدبلوماسية الأخرى. وقد آن الأوان لوجوب بذل مزيد من الجهد لتدوين هذه المبادئ ووضع قواعد سلوك للدول في هذا المضمار.

٣ - يجب التزام معيار حسن النية عند إجراء المفاوضات. ولا يعني حسن النية أن يتخلى أي طرف عن مطلبه المشروع، وإنما عليه أن يمتنع عن قطع المحادثات بدون مبرر وأن يلتزم بالامتناع عن أي تصرف من شأنه إفساد موضوع المعاهدة المقترحة عند دخوله في المفاوضات بقصد إبرام معاهدة.

٤ - ضرورة الالتزام التام بمبادئ القانون الدولي وأحكام ميثاق الأمم المتحدة عند إجراء المفاوضات.

٥ - ضرورة امتناع الدول عن إعاقة سير المفاوضات بالإصرار على فرض شروط مسبقة غير ملائمة بهدف بدء المفاوضات أو الاستمرار فيها.

٦ - فيما يتعلق بالمفاوضات التي تجري بين الدول والمنظمات الدولية بغرض تقديم المساعدات الإنسانية، يجب عدم إطالة أمد المفاوضات بدون مبرر وإعطاء أولوية لتمكين المساعدات الإنسانية من الوصول إلى مستحقيها بالسرعة المطلوبة.

قيرغيزستان

[الأصل: بالانكليزية]
[٦ أيار/ مايو ١٩٩٨]

ترحب الجمهورية القيرغيزية بالفرصة المتاحة للنظر في مسألة مشروع مبادئ توجيهية للمفاوضات الدولية، وفقا لقرار الجمعية العامة ١٥٥/٥٢. وبالإضافة إلى ذلك، ترى الجمهورية القيرغيزية أن المفاوضات الدولية تؤدي دورا متزايد الأهمية في إدارة العلاقات الدولية، وأنها هامة وتشكل الوسيلة المستخدمة أكثر من غيرها لتعزيز التعاون الثنائي والمتعدد الأطراف بين الدول. وهي تعرب أيضا عن اعتقادها بأن وضع مبادئ للمفاوضات الدولية هام لإنجاح المفاوضات ولإمكان التنبؤ بنتائجها ويطابق تماما أهداف عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي. وعلاوة على ذلك، تتطلع الجمهورية القيرغيزية إلى النظر في هذه المسألة بطريقة عملية مثمرة وتعرب عن أملها في الاتفاق على هذه المبادئ وفي اعتمادها من قبل الجمعية العامة في عام ١٩٩٩، أي في غضون سنة الاحتفال بمرور مائة سنة على عقد مؤتمر السلام الدولي الأول في عام ١٨٩٩.

منغوليا

[الأصل: بالانكليزية]
[١٧ آذار/ مارس ١٩٩٨]

١ - إن موقف حكومة منغوليا بشأن مسألة صياغة مبادئ توجيهية للمفاوضات الدولية يتجلى في الوثيقة A/52/141. وتؤمن منغوليا بأن المفاوضات الدولية هي الوسيلة الأكثر مرونة وفعالية من وسائل التعاون بين الدول على إدارة العلاقات الدولية، وتسوية المنازعات بالوسائل السلمية، وإنشاء قواعد دولية لسلوك الدول، وبأن دورها سيزداد بالقطع في المستقبل.

٢ - ومن المسلَّم به والمقبول بصفة عامة أن المفاوضات الدولية تجري على أساس مبادئ القانون الدولي المعاصر. وقد شدد المجتمع الدولي على الدور الهام الذي يمكن أن يؤديه التفاوض البناء الفعال في بلوغ مقاصد ميثاق الأمم المتحدة، بالإسهام في إدارة العلاقات الدولية، وتسوية المنازعات بالوسائل السلمية وإنشاء قواعد دولية جديدة لسلوك الدول. إلا أن انعدام مبادئ واضحة بشأن إجراء المفاوضات يؤدي إلى تفسيرات مختلفة حتى لمبادئ مسلَّم بها بصفة عامة، من قبيل المساواة بين الدول في السيادة، وعدم التمييز، وعدم التدخل، والتفاوض بحسن نية، وتعاون الدول، وعدم استعمال القوة وما شابه ذلك، أو قد يفسح مجالا لظهور مثل هذه التفسيرات. وقد أظهر النظر في البند في اللجنة القانونية (السادسة) في خلال الدورة الثانية والخمسين للجمعية العامة للأمم المتحدة أن هناك تأييدا واسع النطاق لتحديد ومواءمة مجموعة مبادئ تهتدي بها الدول في إجراء المفاوضات الدولية وتتيح إطارا مرجعيا للمفاوضات وتسهم في تعزيز قابلية الأطراف المتفاوضة للتنبؤ وتقلل البلبلة وتشجع على وجود جو من الثقة في المفاوضات.

٣ - وقد استند النظر في البند، بما فيه المحتوى وصياغة المبادئ، إلى مشروع المبادئ المقدم من منغوليا (انظر A/52/141، المرفق الثاني). ورغم أن بعض المندوبين اقترحوا تنقيح المشروع المنغولي على أساس التعليقات والمقترحات المقدمة في خلال النظر في البند باللجنة وفريقها العامل، تؤمن منغوليا بضرورة إجراء مثل هذا التنقيح متى أتيحت التعليقات والاقتراحات الخطية ونوقشت في الدورة الثالثة والخمسين للجمعية العامة. كما بيَّن النظر في البند في خلال الدورة الماضية فعالية النظر فيه متى بُحث دون تسييس للمسائل.

٤ - وفي خلال النظر في مشروع المبادئ باللجنة القانونية (السادسة)، طرحت مسألتان مبدئيتان يبدو أنهما بحاجة إلى شيء من التوضيح، هما (أ) ما إذا كانت حرية اختيار الوسائل عند تسوية المنازعات بالوسائل السلمية سوف تتأثر باعتماد هذه المبادئ التوجيهية للمفاوضات الدولية؛ (ب) ماهية المقصود فعلا بواجب الدول في الالتزام التزاما صارما بمبادئ وقواعد إجراء المفاوضات، حسبما جاء في مشروع المبدأ (ح) من المشروع الوارد بالمرفق الثاني من الوثيقة A/52/141.

٥ - وحرية اختيار الوسائل تمثل أحد المبادئ الرئيسية لتسوية المنازعات بالوسائل السلمية، حسبما يتجلى في ميثاق الأمم المتحدة وإعلان مانيلا المتعلق بتسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية وغيرهما من الصكوك الدولية ذات الصلة بالموضوع. وتتأكد جدوى هذا الاختيار يوميا بفضل الممارسة الدولية. بيد أن تسوية المنازعات بالوسائل السلمية ليست الوظيفة الوحيدة للمفاوضات الدولية. فاستعمال المفاوضات الدولية أمر أعم من ذلك بكثير؛ فهي الوسيلة الرئيسية للتعاون الدولي وإدارة العلاقات الدولية وإنشاء قواعد جديدة لسلوك الدول. ولذلك ينبغي، في سياق المبادئ التوجيهية للمفاوضات الدولية، أن يقتصر دور المفاوضات، بوصفها وسيلة مرنة فعالة لتسوية المنازعات بالوسائل السلمية، على واجب الدول في التفاوض على نحو ذي مغزى، توصلا إلى تسوية مبكرة تقبلها الأطراف.

٦ - وواجب الدول في الالتزام التزاما صارما بمبادئ وقواعد إجراء المفاوضات مبدأ هام ينبغي تجسيده في مجموعة المبادئ التوجيهية. ولأن لكل مفاوضات دولية هدفا محددا وسمات محددة، فإن هذا المبدأ يحددها تحديدا كي تتمكن الأطراف من التركيز عليها عند التفاوض. ولذلك، فعلى سبيل المثال يلزم في عديد من مفاوضات نزع السلاح مبدأ الأمن المتساوي غير المنقوص عند الحد الأدنى من التسلح. وفي المفاوضات المتعلقة بمسألة قبرص، يبدو أن الهدف الرئيسي هو التوصل إلى تسوية تقوم على وجود دولة قبرصية واحدة ذات منطقتين وطائفتين. وفي مفاوضات مدريد وأوسلو المتعلقة بتسوية الحالة في الشرق الأوسط، كان المبدأ السياسي الرئيسي هو السلام مقابل الأرض. وعلاوة على ذلك، فإن المبادئ والقواعد المقررة لمفاوضات معينة يمكن أن تحدد بوضوح هدف المفاوضات وإطار تناول القضايا وترتيب النظر فيها وما إلى ذلك، وبعبارة أخرى يمكن الاتفاق على شروط المفاوضات دون الإخلال بمحصلتها.

٧ - وإحدى المسائل المتعين طرقها في المناقشة المقبلة التي تتناول مشروع المبادئ هي التساوي في السيادة بين أطراف المفاوضات الدولية والتفاوت الملحوظ في قوة أطراف المفاوضات. وإن كانت هذه ليست مسألة قانونية محضة فإن لها آثارها العملية.

الحواشي

(١) A/52/647 و A/C.6/52/SR.8-10 و 30 و 31.

(٢) قرار الجمعية العامة ١٠/٣٧، المرفق.